

قرارات

وزارةقوى العاملة والتدريب

قرار رقم ١٩٩٦ لسنة ١٩٩١

بتعديل القرار الوزاري رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٢
بشأن تنظيم تشغيل النساء ليلاً

وزير القوى العاملة والتدريب

بعد الاطلاع على المادة ١٥٢ من قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٣٧
لسنة ١٩٨١

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم تشغيل النساء ليلاً
وتعديلاته ،

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى نص المادة الأولى من القرار الوزاري رقم ٢٣ لسنة ١٩٨٢
وتعديلاته بند بـ رقم ١٣ نصه كالتالي :

”١٣ - العمل بالمحال التجارية حتى التاسعة مساء خلال فترة العمل بالتوقيت
الصيفي“ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي
للتاريخ نشره .

صدر في ١٢/٣/١٩٩١

وزير القوى العاملة والتدريب
عاصم عبد الحق صالح